

## 205 ما رأيكم في الذبح عن طريق البنك الإسلامي؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

لذبح آآ الهدى وهدايا التمتع والفن والفن توجد ثلاثة طرق ذبحها بمنى او بمكة او تكليف البنك الاسلامي. فما رأي فضيلتكم؟ كلها جائنتكم؟ الى بحث منى اضافى وافضل. وان من ذبح في بقية زجاج مكة - [00:00:00](#) فهو جائز او بالمواصلة البنك فلا بأس لكن اذا تولاه بنفسه يكون افضل. يتولى اضحيته وهديه بنفسه يكون افضل واكمل ويتحرى المكان اللي فيه الفقراء اذا كان في مكة في وسط مكة المكان الايسر للفقراء اصطحب في مكة حتى يوصل الى الفقراء واذا تيسر في منى - [00:00:20](#) هذا في منى كما نحر النبي في منى لكن لا يحرم اذا كانت هدية من الهدايا فهي محلها الحرام ضحية تذبح في كل مكان. ضحية تذبح في كل مكان. لكن الهدايا التي تهدي الى هنا. حديث التمتع والقران وما - [00:00:40](#) وفعل في الحرم من المحظورات هذا يمكن يذبح بالحرم. اما خارج الحرم كهد محصر ليحصر الى الحرم او شيء فعله من الاذى خارج الحرم في البحر الى الحرم لا بأس. كما لو كان في طريقه من المدينة الى مكة - [00:01:00](#) اتى محظورا في الطريق قبل ان يدخل مكة لا بأس يخرج ما يجب عليه في طريقه. الفقراء في طريقه لان فعل المحظور في خارج مكة. المقصود هذا بالتفصيل يعرف من كتب الفقه. وهذا جملته الهدى هذي التمتع والقران. وفدية - [00:01:20](#) التي فعلت في مكة هذا لفقراء مكة. اما الاضاحي في كل مكان في البر والبحر يذبح في بلاده في البادية. في السفينة في كل مكان. الهدالة الضحايا ما لها محل معين. اما الذي تجب عند فعيلين محظور خارج الحرم. الاذى - [00:01:40](#) محصر هذه لها شأن اخر لبس ان تذبح لي الحرم. نعم - [00:02:00](#)